

جامعة الدول العربية



مجلة مُعْهَدُ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ

الجزء الثاني

المجلد التاسع

جمادى الآخرة ١٣٨٣ هـ

نوفمبر ١٩٦٣ م

طرائف الحساب

لأبي كامل ، شجاع بن أسلم المصرى

بقلم الأستاذ : أحمد سليم سعاد

حول المؤلف ومآثره :

أبو كامل ، شجاع بن أسلم بن محمد بن شجاع المصرى الحاسب ، هو
— أول عالم إسلامى بعد محمد بن موسى الخوارزمى المشهور المتوفى بعد سنة
٢٣٢ هـ / ٨٥٠ م — فى الجبر بقى لنا شىء من مؤلفاته .

ينسب ابن النديم لأبى كامل بضعة كتب ؛ منها فى الرياضه : كتاب
الجبر والمقابلة ، كتاب الجمع والتفريق ، كتاب الخطأين ، كتاب المساحة
والهندسة .

ولم يبق من هذه فى العربية شىء ، ولكن ثمة مخطوطات باللاتينية
يرجح أنها ترجمات لبعض هذه الكتب .

فمخطوطة باريس رقم (7377 A) تحوى صفحاتها ٧١ ظ — ٩٣ ظ
رسالة باسم Liblr augmenti et diminutionis نشرها لبرى (Libri) سنة
١٨٣٨ م فى الصفحات ٢٥٣ — ٢٩٧ من كتابه فى تاريخ العلوم الرياضيه فى
إيطاليا ، ثم بين فبكى (Woepcke) سنة ١٨٦٣م أن هذه الرسالة هى ترجمة
لكتاب أبى كامل فى الجمع والتفريق . وأيّدته فى ذلك زوتر ورسكا ، كما

تبين أن للمخطوطة نفسها ترجمتين عبريتين ؛ إحداهما في باريس برقم (٧) ١٠٢٩ ، والأخرى في ميونخ برقم (٥) ٢٢٥ .

والمظنون أن مجموعة باريس (رقم 7377A) تحوى ترجمات لاتينية لكتب أخرى لأبي كامل ؛ منها ، كتاب الطرائف الذى نشره هنا : ومنها كتاب في هندسة الشكل الخماسى وذى الأضلاع العشرة ، يجرى البحث فيه بطرق جبرية .

ومن دراسة كتاب أبى كامل فى الجبر توصل الغربيون إلى الاعتقاد بأن أبا كامل كان عمله متمما لعمل الخوارزمى ، وكان أثره واضحا فى من أتى من بعده لاسيما أبو بكر محمد بن الحسن (أو الحسين) الحاسب ، الكرجى أو الكرخی^(١) (المتوفى نحو سنة ٤١٠ هـ / ١٠١٩ أو ١٠٢٩ م) من المسلمين ، وليوناردو البيزى من علماء النهضة الأوروبية . ولذا فهم يعدّون أبا كامل من كبار علماء الجبر فى العصور الوسطى .

وكتاب الطرائف لأبى كامل الذى نشره هنا لم تذكره المصادر العربية ، إلا أن حاجى خليفة فى كشف الظنون يذكر أحسن ثلاثة كتب عربية فى الحساب ومنها كتاب لأبى كامل . فإذا ذكرنا أن اسم الكتاب الذى نشره « طرائف الحساب » فقد نميل إلى الظن بأن ما يعنيه صاحب كشف الظنون هو كتاب الطرائف نفسه ، وإن يكن موضوعه جبرياً لا حسابياً .

ومن كتاب الطرائف وصلت إلينا نسخة واحدة بالعربية هى الرسالة السادسة فى مجموعة ليدن Cod. Or. 199 (٥٠ ظ - ٥٩ و) وهى التى نشرها هنا . وفى المجموعة ٢٢٥ فى مكتبة ميونخ ترجمة عبرية للكتاب وضعت سنة ١٤٦٠م نقلا عن الأسبانية .

أما عن حياة أبى كامل فلم تذكر المصادر شيئاً سوى أنه ظهر بعد

(١) انظر الخلاف الوارد فى نسبه ، الأعلام للزركلى ج ٦ : ٣١٣ .

الحوارزى المتوفى بعد سنة ٢٣٢ هـ / ٨٥٠ م ووضع كتاباً في الدفاع عنه ، وأن على بن أحمد العمراني المتوفى سنة ٣٤٤ هـ / ٩٥٥ م وضع كتاباً شرح فيه كتاب أبي كامل في الجبر . ولذا حدد عصر أبي كامل في الموسوعة الإسلامية بأنه يقع في ما بين السنوات ٢٣٦ هـ / ٨٥٠ م و ٣٤٤ هـ / ٩٥٥ م إلا أن أحمد بن يوسف المتوفى حوالى سنة ٣٤٠ هـ / ٩٥٢ م ينقل في الصفحات ١٩٣ و ١٩٥ و ٢١١ من كتابه المكافأة قصصاً رواها سند بن علي لأبي كامل ، ورواها أبو كامل بدوره له ، كما يروى الكبير للصغير أو الأستاذ للتلميذ . فإذا ذكرنا أن سند بن علي توفي بعد سنة ٢٥٠ هـ / ٨٦٤ م أمكننا أن نرجح أن أبا كامل كان شاباً في أواخر أيام سند ، ولعله لم يعمر طويلاً من سنى القرن العاشر الميلادى .

مول كتاب الطرائف :

لقد ترجم زوتر هذا الكتاب إلى الألمانية ونشر ترجمته مع شروح وتعليقات في Bibliotheca Mathematica سنة ١٩١٠ / ١٩١١ م في الصفحات ١٠٠ إلى ١٢٠ . أما الكتاب نفسه فلا نعلم أنه نشر بالعربية قبل الآن .

وقد قدّمنا أن لدينا نسخة واحدة منه ولذا رأينا أن نقصر عملنا في نشره على ما يلي :

١ - نشره بطريقة التصوير ، لاسيما وأن المخطوطة التى نصورها مكتوبة بخط واضح جميل .

٢ - تلخيص محتوياته بلغة العصر الحاضر .

٣ - الإشارة إلى ما فيه من أخطاء وقع فيها الناسخ ، وهفوات غفل عنها المؤلف .

٤ - كلمة موجزة عن قيمة الكتاب التاريخية .

بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب طرف الحساب لا في كامل المصري
قال سراج براسم المعروف بابي كامل في رتبة صنف واحد من اصناف
الحساب يدور من الخاص العام والعالم والجامد ويلا محض ^{سفسو}
ويستطرفونه وبطل بعضهم بعضا حسب من اجاب منهم بالظن والحدس
ولا يرجعون منه الى اصل ولا قياس كان كثير من الخاصة والعامة ^{سالي}
من سائل منه فاجبتهم في المسئلة الواحدة بالجواب الواحد اذ كان
لا جواب فمصلحة وربما كان في غير ما من المسائل جوابان وثلثه
واربعة واكثر من ذلك وربما امتنع الجواب فيها حتى وردت على
سلسلة فحسبتها فوجدت فيها جوابات كثيرة واستقصيت فيها
من الجوابات فخرج لي القان وسينما به ستة وتسعين جوابا ما
نكثرت بقي من ذلك وعليت اى متى اجيرت به استعظم واستفزع
وانتمنى ان لا يعرفنى فرايت ان اولف كتابا في هذا الصنف اسقى
العمل فيه لم يرب ما حذره وادلى على خراج الصواب في المسئلة التي
منها ذلك وانما كان لا يمكن منه الاجواب واحد وشرح ما لا يمكن
جواب الله بعمل صحيح وقول برهان حتى ان على المسئلة التي اعطيتك
ان بها المعروف وسينما به ستة وتسعين جوابا ما سفل الله

ويذهب الظنه ويصح القول ويكشف الصواب ولورد ما في هذه
المسئلة وما شبهها من لسائل معنى اخر من معانيها المتصاعف الجوابات
التي اخرنا بها وطالت وكثرت وهذا الصنف اعرك الله موحى القائل
بطه خمسة دراهم وعشرين عصفورا بددم وكفاية بددم وما شبه
ذلك فدفع اليك ما به درهم او اكثر واقل فقبل لك استر بها ما به طائر
من هذه الاصناف او اكثر واقل الجواب من هذه المسئلة وما شبهها
ان يقال من المنطق كذا ومن المصايف كذا ومن الدرج كذا صحيح لا كسر
فيه اعلى لا يكون فيه نصف طائر ولا ملته ولا ربعه ولا جز من اخرائه
اذ كانت اخر اكل صنف من الطير لانا نصف مع اخر نصف اخر فان
منع السائل بذلك امكن في كل مسئلة يرد من هذا الفن من الجوابات ما لا
غايه له ولا نقص الا بقضا المجيبين بهما وقد يجتزأ في صرف السائل
عن هذا الوجه الى وجه اخر وموان يعول فان دفع اليك مائة درهم
او اكثر واقل فقبل لك فقم على ما به انسان او اكثر واقل بها لا
وسا وضا نا او اكثر من هذه الاصناف وادع الى كل رجل كذا
واي كل امرأة كذا واي كل صبي كذا ثم من الرجال وكم من النساء وكم من
الانسان او قبل استر بها سوبا او رماحا وما لرد من ذلك مختلفه
الاصناف ما لا يمكن حتمه بعد ان يكون الاصناف معلومه العدد منها

سب يكذا وسماوع بكذا وسما قوس بكذا كم يقع من كل صنفهما
 وقد تبيها للسائل ان يقول للمسول ويكون عدد الرجال اكثر من عدد
 النساء ومن عدد الصبيان واقل من ذلك مما سال السائل عنه فاذا كان
 هذا هكذا مكننا احتياج المسول الى استمراجه ما يتبها له من حرمات
 المسله ثم نتصفحها فان كان بها شيء مما سال عنه اجاب السائل
 وان لم يمكن ذلك فذلك غير ممكن فاول ذلك ان يقول فان دفع اليك
 مائه درهم تقبل له اتع بهذا مائه طار من مائة اصناف بط ودجاج
 وعصافير الطم خمسة خمسة والعصافير كل عشرين درهم والدجاج
 كل واحد درهم مقاسا ان اخذ شيئا من البطة خمسة اشيا من
 الدراهم ودينارا من العصافير نصف عشر دينار من الدراهم يبقى
 من الدراهم مائه درهم الائمة اشيا والاصف عشر دينار وحصل
 من عدد الطير شي ودينار بعد بقي عليه في الماصل مائة عدد من الطير
 مائه الاشيا والادينارا متناهما من حساب الدجاجة درهم صحيح منها
 مثل عددها وهو مائة طير الاشيا والادينارا وهو عدل ما بقي من
 الدرهم وهو مائة درهم الائمة اشيا والاصف عشر دينار فحصر
 وبقا بل وسعنا ربعة اشيا بعدل سبعة اعشار دينار ونصف عشر
 دينار فالدينار الواحد بعدل اربعة اشيا واربعة احرار من سبعة عشر

٥

١٠

١٥

حراس شيء كما جعلنا البطش والعصافير ديارا من العصار
 اربعة اشكال البط واربعة احرام من سبعة عشر حرامها فادخلنا
 لبط سبعة عشر وحب ان يكون العصار ثمانية والعصافير واحدة لاف
 الدجاج مائة الا البط والعصافير وهذه المسئلة لا ينبغي ان يكون فيها
 الا هذا الخراب الواحد لانه قد سئل ان العصار لويجه امثال البط واربعة
 احرام من سبعة عشر حرامها واطلوا كوف عدد ذال البط حتى يكون فيه حرام
 سبعة عشر لا كسبعة عشر فان جعلنا البط ثمانية وليس وجب ان
 يكون عدد العصارين ثمانية وستين واحتمالت المسئلة لانه قد صار نصف
 واحدا اكثر من جميع الاصناف التي طلبت فان دفع اليك مائة درهم
 فضل لك ابتع بهذه ثمانية طائر من ثمانية اصناف حمام وسط ودجاج
 ابط قدر مائة درهمين والحمام كل عشرة درهم والدجاج كل دجاجة
 درهم نقاسه ان يستقى شيئا من الحمام يلبث شيء من الدرهم ودينارا
 من الدجاج بنصف دينار من الدرهم معنى ما قلنا لا ملث شي والانصف دينار
 ومن البط مائة الاشياء والاديارا فيضاعها من حساب كل قطعة درهمين
 يخرج منها ضعف عدد ما هو ما درهم الاشياء والاديارا من يملك
 ما بقي من الدرهم ومائة درهم لا ملث شي والانصف دينار فيعادل
 بها مائة درهم الاديارا ونصفا بعدل شيئا فالتى بعدل سنبر من

العدد والاسعة اعشار دمار وكما جعلنا الممات ساء والدجاج ذر
 فصا والممات سمن الاسعة اعشار عدد الدجاج فاول ما يمكن ان يكون
 عدد الدجاج مائة عشر وهو عشرة فاذا جعلنا الدجاج عشرة كان
 الممات سمن الاسعة اعشار عشرة فبما ان يكون الممات احدى خمس
 والبط مائة الى مائة مائة وموسعه وثلثون صدع ان الممات
 احدى خمسون والدجاج عشرة والبط سعة وثلثون وقد بينها
 في هذه المسئلة حركات اخر على ما صنف وهوانه ودر من الممات
 من الاربعة اعشار الدجاج ولا يزال يزيد على عدد الدجاج
 عشر عشرة ومائة سعة اعشار ما مجتمع مع كل عشرة من عشرة
 من سمن ما في من السمن عند كل عشرة يزيد وهو عدد البط وما
 سمن الى مائة مائة مع كل عشرة يزيد من الممات ولا يزال يفعل ذلك
 الى ان يكون سعة اعشار ما مجتمع من عدد الدجاج اولى من سمن
 فاذا عاد الى السمن من الصواب ويظل الحواب مثال ذلك انا
 اذا زدت ما على عدد الدجاج وهو عشرة عشرة اخرى صار عدد دها
 عشرين فاذا القنا سعة اعشار عشرين من سمن على ما قالنا يكون
 ويعد الممات وما بقي الى مائة مائة من البط ومائة مائة
 وان زد ما على عدد الدجاج عشرة اخرى صار عدد ما ليس فاذا

٥
 ١٠
 ١٥

الفاسعة اعشار لمن ينسب بقى عدد الدجاج ثلثة وثلثين ويكون
 عدد البط سبعة وثلثين وان رد ما على عدد الدجاج عشرة اخرى
 صار عدد ما ربعين فاذا الفاسعة اعشاور ربعين من عشرين عدد
 الحمام اربعة وعشرين فيكون عدد البط ستة وثلثين وان رد ما على
 عدد الدجاج عشرة اخرى صار عدد ما خمسين فاذا الفاسعة اعشار
 خمسين من خمسين عدد الحمام خمسة عشر يكون عدد البط خمسة
 وثلثين وان رد ما على عدد الدجاج عشرة اخرى صار عدد ما
 فاذا الفاسعة اعشار خمسين من خمسين بقى عدد الحمام ستة ويكون
 عدد البط اربعة وثلثين واست الصواب ولم يتق صواب اخر
 لانا اريد ما تعد الدجاج عشرة اخرى يكون عدد ما سبعين وسعة
 اعشار سبعين اكثر من ستين فيكون الاكثر سقط من الاقل هذا حلف
 لا يمكن فقد خرج لهذه المسئلة ست صواب وان ست قلت الدجاج
 عشرة والحمام واحد وخمسون والبط تسعة وثلثون وان ست قلت
 الدجاج عشرة والحمام اثنان واربعون والبط ثمانية وثلثون وان
 قلت الدجاج ثلثون والحمام ثلثة وثلثون والبط سبعة وثلثون
 وان ست قلت الدجاج اربعون والحمام اربعة وعشرون والبط
 ستة وثلثون وان ست قلت الدجاج خمسون والحمام خمسة عشر

ما لجام كل مرة ردي عشره على عدد الفاضل بصره عدد
 العاضد ويكون اللمط ليه اعشار العاضد وسدين اللمام ومع كل
 عشره ردي متوالج جواب عرالمواب الاول طارال نفلد لك
 حتى يتهي عدد العاضد الى سبعين فمسدلا يكمك الزااده لانه ردي
 عشره على سبعين صار عدد العاضد ثمانين واللمام سنه ويكون اللمط
 ليه اعشار ثمانين وسدين سنه وذلك خمسة وعشرون بصر
 اللمط واللمام والعاضد سن الى الدراج اكثر من مائه والذي طلب
 مع الدراج مائه فاذا انتهت الى سبعين فارجع الى اول اسدائك و
 اردي على عدد اللمام سنه يكون عدتها اربعين وبترك عدد
 العاضد عشره بالها بصر جديد عد واللمط خمسة لانه سدين
 اربعين وليه اعشار عشره وما تبقى الى تمام مائه هو الدراج وهو
 ليه سبعون ثم ترك عدد اللمام اربعين بالها و ردي على عدد
 العاضد عشره عشره مع كل مرة ردي عشره على عدد العاضد
 بصر ما عدد العاضد ويكون اللمط ليه اعشار العاضد وسدين
 اللمام وموافق عشرين حتى يتهي عدد العاضد الى ستين فمسدلا يكمك
 الزااده لما تقدم من ولما تم رجع ايضا الى اسدائك وهرارز ردي على
 عدد اللمام وهو اربعين سنه يكون عدتها ثمانه وعشرون وترك عدد

العصا من عشرة ويكون جسمه عدد البط ستة لانه ستة ثمانية عشر
وليه اعشار عشرة وما بقي الى عام المائة هو الواح وبنية وبنية
ثم ترك عدد الحمام ثمانية عشر بما لها ويريد على عدد العصا من
عشره عشرة مع كل عشرة وبنية عشر على عدد العصا من بنيتها
عدد العصا من ويكون البط ثمانية اعشار العصا من وبنية ثمانية عشر
حتى يبقى عدد العصا من الى خمس مئة لا يمكنك الزيادة لما قد قدم
من البان ثم يريد ايضا على عدد الحمام ستة يكون عددها اربعة
وعشرين وترك عدد العصا من عشرة بما لها ولا يزال يريد على عدد
العصا من عشرة وترك عدد الحمام اربعة وعشرين بما لها
حتى يبقى عدد العصا من الى خمس مئة لا يمكنك الزيادة على
عدد العصا من ثم رجع ايضا ويريد على عدد الحمام ستة يكون
عددها ثلثين وترك عدد العصا من عشرة بما لها وفعل كما
امر بك ثم يريد على عدد العصا من عشرة عشرة وفعل كما امر
لك حتى يبقى لك العدد الى اربعين مئة لا يمكنك الزيادة فلا يزال
يفعل كذلك رتبة ستة على الحمام وفعل في العصا من كما امرت
لك حتى يبقى عدد الحمام الى ستة وستين والعصا من الى عشرة
وكون البط خمسة احدى عشر لا يما عدد من ستة وستين وبنية اعشار

عقودہ فاطمہ مستعصر و سید الحاج الیام الماتہ

تكون من ذلك متى اردت منها شاة سهل عليك الطلب ان شاء الله
 فان خرج الملك ما به درهم فقبل لك شاة بها مائة طار من اربعة اصابع
 بط وحم ومار ووجاح كل قطعة درهمين وثمان مائة ان درهم و
 لته درهم والوجاح كل واحد درهم فبما سمان مسرى شاة من
 البط تسمن من الدرهم ودارا من الحمام نصف دينار من الدرهم و
 من القنار ثلث فلس من الدرهم سفي من الدرهم ما به درهم الا
 سمن والا نصف دينار الا ثلث فلس و من الوجاح ما به الا
 شاة او الادمارا والا فلما فتاعها من حساب وجاحه
 درهم يخرج منها مثل عدد ما وموياه درهم الاشاة
 والادمارا والا فلما فهو يعدل ما بقي من الدرهم وموياه
 الاسن والا نصف دينار والا ثلث فلس فكون الشاة يعدل
 نصف دينار وثلثي فلس فعمل الدمار و من الحمام اثني فلس
 و من القنار ثلثه والى و من البط ملته لانه نصف دينار
 وثلثي فلس و من الوجاح ما بقي وموياه و سعون ثم يخرج
 ما فيها من الصوامات على ما نشت لك فما عدم يخرج لك من
 الصوامات ثلث ما به و اربعة وقد سميت لك بعضها و جدك
 تكون من ذلك متى اردت منه شاة سهل عليك الطلب

٥

١٠

١٥

نصفه صورة المجدول

الدرهم	الدينار	الدينار	الدينار
١	٢	٢	٢
٢	٤	٤	٤
٣	٦	٦	٦
٤	٨	٨	٨
٥	١٠	١٠	١٠
٦	١٢	١٢	١٢
٧	١٤	١٤	١٤
٨	١٦	١٦	١٦
٩	١٨	١٨	١٨
١٠	٢٠	٢٠	٢٠
١١	٢٢	٢٢	٢٢
١٢	٢٤	٢٤	٢٤
١٣	٢٦	٢٦	٢٦
١٤	٢٨	٢٨	٢٨
١٥	٣٠	٣٠	٣٠
١٦	٣٢	٣٢	٣٢
١٧	٣٤	٣٤	٣٤
١٨	٣٦	٣٦	٣٦
١٩	٣٨	٣٨	٣٨
٢٠	٤٠	٤٠	٤٠

فان وقع النقد ما قدرتم بهلك
 انفع بها ما به ظاهر من ثلثه اصاب
 بطود دجاج وعصافير الطلثه
 لسته والدجاج لسته بدرهم العصافير
 كل عشرين درهم بالسته مستحله
 ولا يخرج صميمه ايا مثال ذاك
 انك اذا اشترت شاة من الطلثه
 اشاة من الدرهم ودراما من العصافير
 نصف عشرين درهما من الدرهم
 الدجاج ما به الا شاة والادمارا من
 الدرهم ما به الا لسته اشاة والانصف

عشرين درهما بدشترى بها دجاجا على حساب لسته بدرهم يخرج
 الدجاج لسته ما به الا سبعة اشاة والاعشرون نصف عشرين دينار
 بها اياها الدجاج ومو ما به الا شاة والادمارا يكون بعد المعاملة
 ما تان من العدد دما به عشرين درهما ونصف عشرين دينار بعد كانه
 اشاة فالتى الواحد بعدل خمسة وعشرين من العدد وعشرين درهما

وحده عشر دينار وكذا جعلنا النبي البط والله ما دار العصار من فادح
 يكون العصار من رايه وسن لا يكحتاج الى ان يكون نصف من عرها
 صحتها ما يكون العصار من واحد الكرم من جمع طاريد من الطير
 فداخلف لا يمكن وقد اسبنا الى المسلمين ان عليك في اول كمان
 ان بها الف وسبعمائة وسنة وسبعين حرايا وهو كقول القائل
 ما ربح اليك مائة درهم يفعل لك اسعها مائة طار من حسان
 بط وحمام وخواج وبنار ووطح كل بطه مدو من الحمام
 كل اسد درهم والخواج سلته درهم والطار مائة درهم
 والدجاج كل واحد مددهم بناسه او بشري شي من البط يستخرج
 الدوم ودينار من الحمام نصف دينار من الدوم وفسا من الخواج
 ثلث طس من الدوم وحاتا من التماس مروج خاتم من الدوم
 يسقى من الدوم مائة درهم الاشع الاصف دينار والامت فلس
 والاربع خاتم ومن الدجاج حانة الاشنا والادار او الاملسا واللا
 حاتا يشتري بها على حات وحاجة مدوم يخرج منها منك
 عدوها ذهبية دينار الاشنا والادار او الاملسا والاطامان
 بها مائة من الدوم وهو مائة دوسم الاسن والاسف دينار والامت
 فلس والاربع خاتم فكلوا شي هلك بعد الف مائة نصف دينار

عشره بله اربع حاتم وكما جعلنا الدمار الحام والفسل لمراحت
 والحاتم القمار والشي للبط والنامي من المائة من الدجاج ملح الدمار
 واحد والفسل ستة والحاتم اسن والذي كان يجب والطا من ارجع
 الدمار طر عدد له نصف وهو ساني والحاتم اقل عدد له ربع وهو اربع
 لا اقل منها ان الشيء نصف دماره وثلثي طس وبله اربع حاتم بعضنا
 اولا الى ان جعلنا الدمار واحدا والحاتم يساوي اربعة فاما سفس الواحد
 وبله اربع حاتم كان اسن و مر عدد مخرج ويريد عليه بلو الفسل
 الذي جعلناه بله وسوا من يكون الاشياء اربعة وكذلك فاعل في كل
 ما جاك من هذا واسلك في كل مسألة رد عليك هذا المسلك فاما كذا
 فعلت هذا ومخرج لك جميع حوامات المسئلة ارسااد واخرها
 من هذا الرجم واستقصيناها على ما انا واصفوه لك بلها الى البلحة
 الاخرى وجعلنا الدمار اسن والفسل ستة والحاتم اربعة يكون الشيء
 وسوا لبط من هذا ما الحاجة ستة منها بالرجح الاول وهو ارجع
 الدمار واحد وسوا الحام والفسل ستة وهو الهولخت والحاتم اسن
 وهو القمار والشي اربعة وهو لبط على ما ترى في الجدول وما
 نقل الى تمام المائة فهو الدجاج وهو سفسه بم رسم الهولخت بله
 ستة على ما ترى واحدا تحت الاخر وكذلك القمار اسن من كل واحد

تحت الاخرى ويد على الحمام اسن من مكر تحت الفراحت ملته ويكون البط
 حصر خمسة لانها نصف المانه التي هي الحمام ويلي الملهه التي هي الفراحت
 ويليه ارباع الامن التي هي القاس ما يقي الى تمام المانه هي الدجاج وسن
 سبعة وبما نرى ثم ويد على الملهه التي هي الحمام اسن ايضا يكون خمسة
 ونرى الفراحت ملته والقاس راقتن ازا الخمسة والبط ستة والدجاج
 اربعة وبما نرى على مري في الجدول ولا يزال سم على هذا المثال
 حتى يهي الحمام الى سبعة وخمسين والبط الى ملته ويلي الدجاج
 الى ملته خمسة ويد على القاس اربعة يكون القاس ستة وترك الفراحت
 ملته ما لها ورسم الحمام واحد يكون البط سبعة والدجاج ما نرى الى
 تمام المانه درهم ويلي ملته وما يوز على ما يري في الجدول ثم يزيد
 على الحمام اسن اسن ويغفل في كل مرة كما فعلت في المرة الاولى حتى
 يهي الحمام الى واحد وخمسين والبط الى خمسة ويلي الدجاج الى
 واحد بخمسة عشر على القاس اربعة يكون القاس اربعة عشر ويترك
 الدجاج ملته ما لها ورسم الحمام واحد يكون البط ملته عشر والدجاج
 ما نرى الى تمام المانه وسبعة وستون على ما نرى في الجدول
 ثم لهو الى رسم في الجدول عن هذا المثال ويترك الفراحت
 ملته ويليها رعد على ما نرى وكنت الفراحت ازا القاس ورسم

٥

١٠

١٥

وروى كل واحد تحت صاحبه وبصر الخاتم اولا واحدا وروى على الحمام
 اسرا من فكلما ردت اسرا من احدث نصف الحمام ويطي الفواخت ويطه
 ارباع الحمام مجتمع فكونوا ليطه مرسعه معه في معلو اطل على ما روى
 في الجدول الى ان يفرغ معرفه استباهه مراك اذا لاحت نصف الحمام وروى
 الفواخت ويطه ارباع الفاس وروى على الحمام والفواخت والقنار
 وكان مجتمع من فلك ما به او اكبر طارح حتى تكون ابدال من ما به لكون
 من ايام الما به الدجاج ملازال بفعل كذا حتى يسهل الحمام الى طيه
 والفواخت الى طيه لان بعد ما يسهل اخرى والقياس الى خمسة وابط
 الى واحد واربعة الدجاج الى طيه على ما روى في الجدول بحسب
 الله التي هي الفواخت فكون مخرج لك الى هذا المكان ما روى
 عشر صرا ما يروى على الله لسا اخرى وروى الفواخت ستة والحمام احد
 ورجع الى العمار الى اوسم الاول وروىها اسرا من كذا الط ستة وما
 روى الى عام الما به الدجاج وهو خمسة وما روى على ما روى في الجدول
 لم يفعل في السنة التي هي الفواخت والاسرا الذي هو العمار والواحد الذي
 من الحمام كما فعلت في اول اشدك الى ان يفرغ الحمام الى اشد والفواخت
 الى سنة لان بعد ما سهل والعمار الى خمسة وابط اسرا واربعة الدجاج
 الى واحد كما روى في الجدول بحسب الله التي هي الفواخت تكون

٢ - موجز ما في الكتاب

يدور الكتاب حول حلّ مسائل مما يؤدي إلى معادلات سيّالة . ومسائله كلها من النوع الذي يؤدّي إلى معادلتين خطيتين بثلاثة أو أربعة أو خمسة مجاهيل ، وكلها مما يمكن أن نرّمز إليه بمثل المعادلتين التاليتين :

$$١٠٠ = ٠٠٠ + ع + ح + ص + س$$

$$١٠٠ = ٠٠٠ + ع + ص + س$$

أما المجاهيل س ، ص ، ع ، . . . فمن النوع الذي يقتضى أن تكون قيمته عدداً صحيحاً . والمؤلف يذكر أن المسائل يمكن أن توضع بحيث تشير إلى أعداد من الطيور المختلفة ، أو السيوف والرماح ، أو الرجال والنساء والأطفال ، مما ينبغي أن تكون الأجوبة فيه أعداداً صحيحة .

وهو يذكر أن هذا النوع من المسائل انتشر بين الخاصة والعامة ، وأنه رأى أن السائل يكتفى عادة بجواب واحد للمسألة مع أن بعض المسائل قد تؤدى إلى أجوبة عدة .

أما طريقة الحل العامة عنده ؛ فهي جبرية في أساسها : يكون من المعطيات معادلة واحدة تعطى قيمة أحد المجاهيل بدلالة المجاهيل الأخرى ، ثم يجد - بالتجربة فقط - الأجوبة الممكنة باعتبار أنها يجب أن تكون أعداداً صحيحة .

وكما نلجأ اليوم إلى الرموز الجبرية لتكوين المعادلات يلجأ أبو كامل إلى رموز ولكنها لفظية :

فالمجهول الأول عنده دائماً « شئ » ، والمجهول الثاني « دينار » ، والثالث « فلس » . والرابع « خاتم » ، وهذه الألفاظ الأربعة تتجرد عنده من كل معنى آخر

لها ، أما ما نسميه بالعدد الثابت تمييزاً له عن الرمز الجبري المتغير ، فاسمه عنده دراهم ، أو درهم ، أو عدد .

وأبو كامل يكتب الأعداد بالكلمات ، ولا يستعمل الأرقام الهندية إلا في الجداول وفي عدد يرد في الصفحة الأخيرة من الكتاب ، شأنه في ذلك شأن الخوارزمي ، وعمر الخيام في رسائلهما في الجبر ، وشأن الكرجي ، وأبي الوفاء في كتبهما في الحساب .

وهذه هي مسائل أبي كامل :

١ - دُفع إليك مائة درهم فقبل لك : ابتع بها مائة طائر ؛ بطاً ودجاجاً وعصافير . فإذا كانت البطة بخمسة دراهم ، والعصافير كل عشرين بدرهم ، والدجاج كل واحدة بدرهم ، فكم طيراً تشتري من كل نوع ؟ .
الحل :

يفترض انه يشتري س (= شيئاً) من البط وثمنه ٥ س دراهم

ويشتري ص (= ديناراً) من العصافير وثمنها $\frac{ص}{٢٠}$ دراهم

فيكون عدد الدجاج ١٠٠ - س - ص ، وهذا يساوي عدد الدراهم الباقية وهو :

$$١٠٠ - ٥ س - \frac{ص}{٢٠}$$

$$\frac{٤ س}{١٩} + ٤ س = \text{في المعادلة}$$

ولكى يكون س (أى عدد البط) عدداً صحيحاً ، ويكون ص أيضاً عدداً صحيحاً يأخذ :

س = ١٩ ، فيكون ص = ٨٠ ويكون عدد الدجاج واحدة .

فإذا كان س = ٣٨ زاد ص وحده عن المائة .

فللمسألة إذن جواب واحد هو ١٩ ، ٨٠ ، ١ .

٢ - دُفع إليك مائة درهم فقيل لك : ابتع بها مائة طائر ؛ من حمام ، و بط ، ودجاج . فإذا كانت البطة بدرهمين ، والحمام كل ثلاثة بدرهم ، والدجاج كل اثنين بدرهم ، فكم تشتري من كل نوع ؟

يفرض الحمام س وثمنه $\frac{س}{٣}$

والدجاج ص وثمنه $\frac{ص}{٢}$

فيكون عدد البط ١٠٠ - س - ص والباقي من الدراهم ١٠٠ -

$$\frac{س}{٣} - \frac{ص}{٢}$$

ولأن البطة بدرهمين ، تنشأ المعادلة :

$$٢ (١٠٠ - س - ص) = \frac{س}{٣} - \frac{ص}{٢}$$

$$\frac{٩}{١٠} ص - ٦٠ = ٩$$

ولكى تكون قيم ص ، س صحيحة ينبغي أن تكون ص = ١٠ ، أو من مضاعفاتها .

وهذا يؤدي إلى الأجوبة التالية :

عدد البط	ص = عدد الدجاج	س = عدد الحمام
٣٩	١٠	٥١
٣٨	٢٠	٤٢
٣٧	٣٠	٣٣
٣٦	٤٠	٢٤
٣٥	٥٠	١٥
٣٤	٦٠	٦

والمؤلف يحصل على هذه الأجوبة الستة بتضعيف عدد الدجاج مرة بعد مرة ، فإذا وصل إلى ص = ٦٠ أمسك لأنه يعرف أن

$$\frac{٩}{١٠} \text{ أقل من } ٦٠ .$$

٣ - دفع إليك مائة درهم فقبل لك : ابتع بها مائة طائر؛ من بط ، ودجاج ، وحمام ، وعصافير :

البطة بأربعة دراهم والعصافير كل عشرة بدرهم والحمام كل اثنين بدرهم والدجاج كل واحدة بدرهم فكم طيراً تشتري من كل نوع ؟ .

بمثل ما تقدم : يفترض عدد البط شيئاً (أى س) وعدد العصافير ديناراً (أى ص) وعدد الحمام فلساً (أى ع) فيخلص من ذلك إلى المعادلة :

$$س = \frac{٣}{١٠} ص + \frac{ع}{٦}$$

ومن ذلك يستنتج أن ص يجب أن تكون مضاعفات العشرة ، وأن ع يجب أن تكون من مضاعفات الستة ، أو أن تكون ص من النوع ١٠ م + ٥ ، وتكون ع من النوع ٦ ن + ٣ ؛

وفي الحالة الأولى يكون كل من $\frac{٣ ص}{١٠}$ و $\frac{ع}{٦}$ صحيحا ..

وفي الحالة الثانية يكون كل منهما كسراً ولكن مجموعهما (أى قيمة س) عدد صحيح .

وهو بالتجربة يأخذ بإيجاد قيم ص الممكنة عندما تكون ع = ٦ ، ١٢ ، ١٨ ، الخ .

وقيم ص الممكنة عندما تكون ع = ٣ ، ٩ ، ١٥ ، الخ ، على اعتبار أن س + ص + ع أقل من مائة .

وعلى هذا يحصل أبو كامل على ٩٦ جواباً يعطى بعضها في جدول ، وهو يسهو عن جوابين آخرين يشير إليهما على هامش الكتاب شخص اسمه أفضل الدين عمر بن عيلان ، لعله هو الناسخ .

٤ - دفع إليك مائة درهم ، فقل لك : ابتع بها مائة طائر ؛ من بط ، وحم ، وقنابر ، ودجاج ؛ البطة بدرهمين ، والحمام اثنتان بدرهم ، والقنابر ثلاث بدرهم ، والدجاج واحدة بدرهم . فكم طيراً تشتري من كل نوع ؟ .

$$\frac{٢ ع}{٣} + \frac{ص}{٢} = \text{يمثل ما تقدم يحصل على المعادلة س}$$

وإذن يجب أن تكون قيم ص من مضاعفات ٢ ، وقيم ع من مضاعفات ٣ ، والمؤلف يحسب بعض هذه القيم ويعطيها في جدول ، ويذكر أن للمسألة ٣٠٤ أجوبة .

٥ - دفع إليك مائة درهم فقل لك : ابتع بها مائة طائر من بط ، ودجاج ، وعصافير ؛ البطة بثلاثة دراهم ، والدجاج ثلاث بدرهم ، والعصافير كل عشرين بدرهم . فكم طيراً تشتري من كل نوع ؟
يحصل المؤلف على معادلة يستنتج منها أن المسألة مستحيلة الحل في حدود مائة من الطير .

٦ - دفع إليك مائة درهم فقل لك : ابتع بها مائة طائر من خمسة أصناف : بط وحمام ، وفواخت ، وقنابر ، ودجاج : البطة بدرهمين ، وكل حمامتين بدرهم ، والفواخت ثلاث بدرهم ، والقنابر أربع بدرهم ، والحمام واحدة بدرهم ، فكم طيراً تشتري من كل نوع ؟
يفترض عدد البط س ، وعدد الحمام ص ، وعدد الفواخت ع ، وعدد القنابر ف .

$$\frac{ص}{٢} + \frac{ع}{٣} + \frac{ف}{٤} = \text{ذلك إلى المعادلة س}$$

ولكى تكون للمجاهيل قيم صحيحة يفترض :

١ - أن تكون س = ١ ، ع = ٣ ، ف = ٢ فيكون س = ٤ أو :

٢ - أن تكون س = ٢ ، ع = ٣ ، ف = ٤ فيكون س = ٦ .

وفي كل من هاتين الحالتين يأخذ باعتبار القيم الممكنة لكل مجهول باعتبار س من النوع ٢ م أو ٢ م + ١ .

ع من النوع ٣ ن ، ف من النوع ٤ ل أو ٤ ل + ٢ ، وهو يجد بالتجربة بعضاً من الأجوبة يضعها في جدول ويذكر أنه أحصى للمسألة ٢٦٩٦ جواباً .

وهنا ينتهى الكتاب .

٣ - أخطاء من الناسخ وهفوات للمؤلف

الصفحة	السطر	
(١) ٥٢ و ١٧	تعدل شيئاً صوابها تعدل شيئاً وثالثي شيء	
(٢) ٥٣ و ١	عدد الدجاج » عدد الحمام	
(٣) ٥٣ و ١٤	الدجاج عشرة » الدجاج عشرون	
(٣) ٥٣ ظ ٤	بعشرة درهم » عشرة بدرهم	
(٥) ٥٣ ظ ٦	بعشرة دنانير » بعشر دينار	
(٦) ٥٤ ظ ١٧	احد عشر » اربعة عشر	
(٧) ٥٥ و ١	وهو عشرة الاعتراض الذى يذكره	أفضل الدين على هامش صفحة ٥٤ ظ صحيح ، ويبدو أن هنا سهواً من المؤلف .
(٨) ٥٥ و ١٧	إلى خمسة	وهنا أيضاً الاعتراض الذى على الهامش صحيح ، والاعتراضان ينطويان على جوابين صحيحين بالإضافة إلى عدد الأجوبة الذى يقدره أبو كامل بسته وتسعين .
(٩) ٥٦ و ١٦	وثمانية عشر صوابها وثمانية أعشار	

السطر	الصفحة	
و عشرين ديناراً صوابها وعشر دينار	١٧ و ٥٦	(١٠)
ونصف عشر » ونصف ثمن عشر	١ ظ ٥٦	(١١)
بثلاثة دراهم والقنابر } كل ثلاثة بدرهم ، بأربعة دراهم } والقنابر كل أربعة بدرهم	٨ ظ ٥٦	(١٢)
حتى ينتهى الحمام إلى : يضاف بعد هذه العبارة : خمسة وخمسين ، والبط إلى أربعة وثلاثين ، والدجاج إلى اثنين ، فحينئذ نزيد على القنابر أربعة ، فتكون القنابر عشرة ، ونترك الفواخت ثلاثة بحالها ، ونرسم الحمام واحداً ، فيكون البط أربعة ، والدجاج ما بقي إلى تمام المائة ، وهو اثنان وثمانون . ثم نزيد على الحمام اثنين اثنين حتى ينتهى الحمام .	١٢ ظ ٥٧	(١٣)
يرجعنا المؤلف في نص المسألة الأخيرة إلى أشياء لا نجد لها في الجدول ، فالظاهر أن الجدول كان في الأصل أكثر سعة مما نقله الناسخ .	٥٨ ظ الجدول	(١٤)

٤- القيمة التاريخية للكتاب

كتاب الطرائف أقدمُ كتاب عربي وصل إلينا يبحث في المعادلات السَّيَّالة ، وبحيثه كما أسلفنا يعتمد كثيراً على التجربة ، ومن قبل أبي كامل بحث ديوفانتس ، وبراهما جيتا في مثل هذه المعادلات . ومن بعده بحث فيها الأوروبيون منذ أوائل القرن الحادى عشر ، وبحث فيها أيضاً سكرا الهندى سنة ١١٥٠ م .

أما ديوفانتس فيقدر قيم المجاهيل بالنسبة إلى قيمة أحدها ، وهذا ما لا نجده عند غيره ولذا يستبعد زوتر أن يكون هؤلاء قد تأثروا ديوفانتس فيما صنعوا .

وأما الأوروبيون ؛ فقد جعلوا مسائلهم تدور حول رجال ونساء وصبيان لا حول أنواع من الطيور مما نجده عند أبي كامل وعند الهنود على السواء .

وأبو كامل يماثل الهنود في اختيار أنواع الطيور لمسائله ، ولكنه يخالفهم إذ يعتمد على التجربة ، في حين يعتمد بها سكرا إلى طريقة أقل استسلاماً للتجربة لانجد لها أثراً عند أبي كامل . ولكن نجد منها بعض الأثر عند من خلفه من الرياضيين العرب .

كان هذا رأى زوتر قبل أن يُنشر كتاب تيجانيتا The Patiganita الذى وضعه دهارا في القرن الحادى عشر وفيه مسائل تشبه ما نجده عند أبي كامل وقواعد لحلها ليس لها أثر في الطرائف .

فهذا يوئيد إذن رأى زوتر في أن أبا كامل سمع بمثل هذه المسائل فنحا في حلها نحواً مستقلاً . ومقدمة الطرائف تؤيد ذلك ؛ إذ يقول المؤلف : إن هذا النوع من المسائل انتشر بين الناس جميعاً ، فهم يسألون السؤال ويكتفون من أمره بجواب واحد له ، في حين قد يكون له أكثر من جواب

واحد ، وقد يستحيل الجواب ، فهو من ثم يضع كتابه ليبين ذلك بطريق برهاني .

والطريق البرهاني هذا نفسه بعيد عن الفكر الهندي الرياضى الذى كان يعطى السؤال ويعقبه بقاعدة للحل دون أسباب .

والظاهر أن أبا كامل لم يكن هو وحده الذى وقف من تيار التفكير الهندي الوافد على العالم الإسلامى موقفه هذا حين أخذ مسألة هندية فبحث فيها وأفاض وولد منها مسائل أخرى ونحا فى حلها نحواً مستقلاً ، فهكذا صنع أبو الحسن أحمد بن إبراهيم الإقلايدسى فى إيجاد الجذر التكعيبى ، وهكذا صنع أبو الوفاء البوزجاني فى ابتكار طريقة لكتابة الأعداد على مبدأ المنازل العشرية . وقد نجد الطرق الإسلامية التى نجمت عن مثل هذا المنحى دون نظائرها الهندية أو فوقها أو مثيلة لها ، ولكن العنصر الأساسى الذى كان يميزها هى أنها طرق مرفقة بالعلل والأسباب على شكل يساعد القارئ على فهمها وتحقيقها ومن ثم يؤدى إلى تطويرها وتحسينها ، فى حين نجد الطرق الهندية قواعد شرعية موجزة قد تستعصى على الفهم ، وقد نحتمل أكثر من تفسير واحد .